

## مرسوم سلطاني

رقم ٢٠١٤/٣٦

### بتحديد اختصاصات وزارة الصحة واعتماد هيكلها التنظيمي

سلطان عمان

نحن قابوس بن سعيد

بعد الاطلاع على النظام الأساسي للدولة الصادر بالمرسوم السلطاني رقم ٩٦/١٠١،  
وعلى المرسوم السلطاني رقم ٩٢/٤٧ باعتماد الهيكل التنظيمي لوزارة الصحة،  
وعلى المرسوم السلطاني رقم ٢٠٠٢/٣٨ بتحديد اختصاصات وزارة الصحة،  
وبناء على ما تقتضيه المصلحة العامة .

### رسمنا بما هو آت

#### المادة الأولى

تحدد اختصاصات وزارة الصحة وفقا للملحق رقم (١) المرفق .

#### المادة الثانية

يعتمد الهيكل التنظيمي لوزارة الصحة وفقا للملحق رقم (٢) المرفق .

#### المادة الثالثة

يلغى المرسوم السلطاني رقم ٩٢/٤٧ و ٢٠٠٢/٣٨ المشار إليهما، كما يلغى كل ما يخالف  
هذا المرسوم، أو يتعارض مع أحكامه .

#### المادة الرابعة

ينشر هذا المرسوم في الجريدة الرسمية، ويعمل به من تاريخ صدوره .

صدر في : ٢١ من رمضان سنة ١٤٣٥ هـ

الموافق : ١٩ من يوليو سنة ٢٠١٤ م

قابوس بن سعيد

سلطان عمان

## ملحق رقم (١)

### اختصاصات وزارة الصحة

- ١ - إعداد السياسات الصحية في إطار السياسة العامة للدولة ، ومتابعة تنفيذها بعد إقرارها من مجلس الوزراء .
- ٢ - التخطيط الاستراتيجي لإدارة وتوجيه تقديم الخدمات الصحية في إطار الخطط الوطنية للتنمية ، بما فيها المشروعات الإنمائية والبرامج الصحية وغيرها ومتابعة تنفيذها وتقييمها .
- ٣ - تقديم الخدمات الصحية بجميع أوجهها الوقائية والعلاجية لكافة المواطنين وأسره ، والمقيمين على أرض السلطنة وذلك وفقا للقوانين واللوائح والقرارات المنظمة لذلك .
- ٤ - اتخاذ ما يلزم بالوسائل العلمية الحديثة للوقاية من الأمراض سواء أكانت الأمراض المعدية أم غير المعدية .
- ٥ - منح تراخيص مزاولة المهن الطبية والطبية المساعدة والصيدلة ، وتنظيم ومراقبة أدائها ، وذلك وفقا لأحكام القوانين واللوائح والقرارات المتعلقة بذلك .
- ٦ - التخطيط لتنمية الموارد البشرية في المجال الصحي في إطار سياسة التنمية البشرية في الدولة ، بما في ذلك وضع استراتيجيات وطنية للتعليم الصحي بهدف تحقيق الاكتفاء الذاتي من الفئات الطبية المساعدة العامة والتخصصية في مختلف المجالات الصحية .
- ٧ - توفير المعلومات والإحصاءات الصحية ، والقيام بالدراسات والبحوث في المجالات الصحية المختلفة بما يخدم عمليات اتخاذ القرارات والتخطيط والمتابعة والتقييم .
- ٨ - إعداد برامج التدريب والتأهيل للفئات الطبية والطبية المساعدة وسائر الموظفين العمانيين العاملين في الوزارة للنهوض بمستواهم علميا ومهنيا .
- ٩ - التعاون مع المؤسسات التعليمية الصحية بالسلطنة في تدريب خريجيها بالمستشفيات التابعة لوزارة الصحة .

- ١٠ - العمل على توفير الأدوية واتخاذ الإجراءات اللازمة لضمان جودتها .
- ١١ - مراقبة تصنيع واستيراد وتداول الأدوية وإصدار التراخيص ، وذلك وفقا لأحكام القوانين واللوائح والقرارات المنظمة لذلك .
- ١٢ - تشجيع القطاع الخاص على المساهمة في دعم الخدمات الصحية ، وإصدار التراخيص لإنشاء المؤسسات الصحية الخاصة ، وذلك وفقا لأحكام القوانين واللوائح والقرارات المنظمة لذلك .
- ١٣ - نشر الوعي الصحي في المجتمع ، وتشجيع أفراده على المشاركة في تعزيز وصون صحتهم .
- ١٤ - التعاون مع الوزارات والجهات المعنية في الأمور ذات العلاقة بالصحة ، وخاصة المتعلقة بالبيئة والمواصفات الغذائية وسلامتها وغيرها .
- ١٥ - العمل على تنمية العلاقات مع الدول الأخرى الخليجية والعربية والأجنبية ، وكذلك المنظمات الدولية في المجالات الصحية المختلفة ، والتعاون معها بالتنسيق مع وزارة الخارجية لتحسين الحالة الصحية محليا وإقليميا وعالميا .
- ١٦ - تنظيم عقد المؤتمرات الصحية داخل السلطنة ، وتمثيل السلطنة في المؤتمرات والمناسبات المتعلقة بالصحة ، وحضور اجتماعات المنظمات الصحية في الخارج .
- ١٧ - تنظيم فعاليات التعليم والتطوير المهني المستمر من خلال الندوات وحلقات العمل واللقاءات العلمية والأيام الصحية وغيرها من الفعاليات ذات الطابع التطويري ، وتعزيز قدرات الكوادر العاملة في الوزارة .
- ١٨ - متابعة التطورات والإنجازات الصحية ، وما يستجد من وقائع في البيئة الصحية الدولية ، واتخاذ التدابير المناسبة لمواكبة التطور أو مواجهة الاحتمالات .
- ١٩ - تعزيز الالتزام بأخلاقيات المهنة ، وذلك طبقا للقوانين المنظمة للعمل الصحي .
- ٢٠ - إعداد مشروعات القوانين واللوائح اللازمة لتنفيذ هذه الاختصاصات .

اللاحق رقم (٢) : الهيكل التنظيمي لوزارة الصحة

